

الأصول في النحو

تكونَ الثانيةُ مَدَّةً وإن كانتا آخرَ كلمةٍ والأولى ساكنةٌ مدغمةٌ في الثانيةِ صحتا إلا ما قد استثنياهُ فِيمَا تَقْدِمَ وَإِنْ كَانَتَا فِي فِعْلٍ بَنِيَّ عَلَى (فَعَلٍ) حتى تنقلبَ اللامُ الآخرةُ ياءً نحو : قَوَيْتُ مِنَ الْقُوَّةِ وَإِنْ كَانَتَا مَتَحْرِكَتَيْنِ أُعْلِتُ إِحْدَاهُمَا الْإِعْلَالَ الَّذِي قَدَّ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ .

وسياتي بعدُ أيضاً ولا تجتمعُ واوانِ في إحداهما ضمةٌ .

قالَ سيويهِ : تقولُ في (فَعْلَانِ) من (قَوَيْتُ) : فَوَّانٌ وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ : وقالوا : ينبغي لَهْ إِنْ لَمْ يُدْغَمِ أَنْ يَقُولَ : قَوَيْانٌ : فيدغمُ الأولى ويقلبُ الثانيةَ ياءً لِأَنَّ زَّهْ لَا يَجْتَمِعُ وَاوَانِ فِي إِحْدَاهُمَا ضَمَّةٌ وَالْأُخْرَى مَتَحْرِكَةٌ وَهَذَا قَوْلُ أَبِي عُمَرَ .

وَأَمَّا اجْتِمَاعُ ثَلَاثِ وَاوَاتٍ فَقَالُوا فِي مِثَالِ : اءْدَوْدَنْ مِنْ قَلتُ : إِقْوَوِّلٌ وَتَكَرَّرُ عَيْنُ الْفِعْلِ وَبَيْنَهُمَا وَاوٌ زَائِدَةٌ فَتَدْغَمُ الْوَاوُ الزَائِدَةَ فِي الْوَاوِ الَّتِي بَعْدَهَا فَإِذَا بَنِيَّتَهُ بِنَاءً مَا لَمْ يَسْمُ فَاعْلَهُ قَلتُ : اءْوَوِّلٌ وَلَا تَدْغَمُ لِأَنَّ زَّهْ قَدْ صَارَتْ مَدَّةً كَمَا تَقُولُ : اءْدودَنْ (فتوافقُ هذهِ الواوُ الواوِ الَّتِي تَكُونُ بَدَلًا مِنْ الْألفِ فِي (سُوَيْرِ) وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ .

وَكَانَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ يَقُولُ فِي (اءْدَوْدَنْ) مِنْ قَلتُ اءْوَوِّلٌ فَيَقْلِبُ الْوَاوُ الْآخِرَةَ ياءً ثُمَّ يَقْلِبُ الَّتِي يَلِيهَا لِأَنَّ زَّهْ سَاكِنَةٌ وَبَعْدَهَا ياءٌ مَتَحْرِكَةٌ وَيَقُولُ : أَكَرَهُ الْجَمْعَ بَيْنَ ثَلَاثِ وَاوَاتٍ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَجْتَمَعَ هَذِهِ الْوَاوَاتُ وَفِي إِحْدَاهَا ضَمَّةٌ لِأَنَّ زَّهْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْوَاوِينَ فَهُوَ مِنْ الثَّلَاثَةِ أَعْبَدُ .

وَإِذَا بَنِيَّتْ